Journal Of the Iraqia University (74-5) September (2025)

ISSN(Print): 1813-4521 OnLine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

حفظ العلاقة الأسرية من خلال كتاب التربية الاسلامية للصف الثاني عشر الاعدادي في إقليم كوردستان العراق - دراسة تحليلية –

سةرباز باثير رسول جامعة كوية / كلية التربية

أ.د. هيمن عزيز برايم

Preserving Family Relationships through the Islamic Education Textbook for the Twelfth Grade in the Kurdistan Region of Iraq - An Analytical Study.

Sarbaz Bapir Rasool
Sarbaz121568@gmail.com
Koya University, Faculty of Education
Prof. Dr. Hemin Aziz Braim
Hemin.azez@koyauniversity.org
Department of Religious education, Faculty of education, Koya University, Koya 44023, Kurdistan Region – F.R. Iraq

ملخص الدراسة

تتناول الدراسة موضوع حفظ العلاقة الأسرية من خلال كتاب التربية الإسلامية للصف الثاني عشر الإعدادي في إقليم كوردستان العراق. وتبدأ الدراسة بتعريفات لمفاهيم الأساسية ، من الجوانب اللغوية والاجتماعية والفقهية، مع التركيز على دور الأسرة كنظام اجتماعي واقتصادي، ووحدة طبيعية أساسية للمجتمع. مع بيان أهمية التنشئة على الفطرة السليمة، وتأثير البيئة الأسرية على تكوين شخصية الفرد. ويقارن الدراسة بين النظرة الإسلامية للأسرة والنظريات الإجتماعية والتربوية الأخرى ، من حيث نقاط التوافق والإختلاف. كما تهدف البحث إلى تحليل محتوى كتاب التربية الإسلامية. وبيان دوره في تعزيز حفظ العلاقات الأسرية في المجتمع الكردستاني. الكلمات المفتاحية: الحفظ ، العلاقة ، الأسرة ، التربية ، الاسلامية.

Abstract :

This research discusses the preservation of family relationships through the Islamic Education textbook for the twelfth grade in the Kurdistan Region of Iraq It begins with definitions of basic concepts from linguistic, social, and jurisprudential perspectives, focusing on the role of the family as a social and economic system and a fundamental natural unit of society The study highlights the importance of upbringing based on sound innate disposition and the impact of the family environment. It also compares the Islamic view of the family with other social and educational theories in terms of points of agreement and difference., the research aims to analyze the content of the Islamic Education textbook and demonstrate its role in promoting the preservation of family relationships in Kurdish society. Keywords : preservation , relationship , family , Islamic, education.

مقدمة الدراسة

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما أمر، والصلاة والسلام على سيد البشر سيدنا محمدصلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه أجمعين.أما بعد:والعلاقة كنشاط وعملية التواصل والتفاعل بين الأفراد والجماعات والمجتمعات الإنسانية ، هو ظاهرة ملازمة لفعالية الإنسان منذ وجوده على الأرض بدءا بالزواج والأسرة، إلى صعيدعلاقة الإقتصادية والسياية ، لأن الحياة الإجتماعية قائمة على أساس التعاون والمشاركة ، إذ تحقيق حاجات الإنسان المختلفة منوطة بالعلاقة مع الآخرين، وفي سياق التأكيد على ضرورة البعد العلاقة الجتماعية في حياة الإنسان ، يقول أرسطو:

" الإنسان إجتماعي بطبعه. حيث يصعب علينا تصور ظهور أي مجتمع إنساني عبر التأريخ دون وجود اتصال بين أفراده يسهل عليهم استمرارية بقائهم وتطورهم وتقدمهم، وبهذا المعنى يكون التواصل الإجتماعي مخ المجتمع، على حد تعبير عالم الإجتماع (دوركايم)، وعصب الحياة وأوكسجينها الإجتماعي: به تستمر وبه تتقدم، ودونه تنعدم وتفنى" (ساري ،٢٠١٤، ١٩) . تعتبر الأسرة هي النواة الأساسية واللبنة الأولى في بناء المجتمع ، وأهم دعاماته التي يقوم عليها ، فهي البيئة الأولى لتنشئة النشء الجديد، ونقل المعارف والمهارات والعواطف والإتجاهات الإجتماعية والإنسانية ، ومنها يبدأ التكوين النفسية والإجتماعية المتوازنة في أجواء تلبي الحاجات النفسية والإنتماء الوراثية والإجتماعية ، والتنمية الشخصية السليمة من طور الأول، هذا هو الدورالطبيعي لمهام الأسرة ، حيث ينعكس استقرارها إيجابا على إنسجام المجتمع بأكمله ؛ لذلك الحفاظ على الأسرة والمهام المنوطة بها يعتبر هو من أبرز أولويات المجتمع ، كما تقويض الأسرة هو هدم لأسس المجتمع بأسره. ولذلك اهتم الإسلام بالأسرة وعلاقاتها اهتماما فائقة ، يدل على ذلك من أحكام وتعاليم ووضع القوانين التي تتعلق بها قبل نشأتها وبعد تكوينها. مما لم يسبق إليها القوانين الوضعية ، بهذا التفصيل الدقيق، وما يطرأ عليها من مشاكل وحلول مقترحة لها، وتكفل للأسرة استقرارها وقيامها بمسؤولياتها وتحقيق غاياتها المرجوة منها.

الفصل الاول ضرورة تقنين العلاقة الأسرية في الشريعة الإسلامية

المبحث الاول : تعريف الكلمات الأساس .

المطلب الاول : تعريف الحفظ في اللغة والاصطلاح .

أ- **تعريف الحفظ لغة**.الحفظ مصدر من (حَفِظ يَحفَظ) ،" يقالُ: حَفِظتُ الشَّيءَ حِفظًا ، وتدُلُّ على مُراعاةِ الشَّيءِ." (ابن فارس، ١٩٧٩، ٨٧) وبمعنى " صون الشّيء ، وحراسته ، وَيُقَال حفظ المَال ، وَحفظ الْعَهْد ، لم يخنه ، وَالْعلم، وَالْكَلَام ، ضَبطه ، ووعاه"(مجمع اللغة ١٩٧٢، ١٨٥

ب – **تعريف الحفظ اصطلاحا**.وقد عرف حسب مجالاته ، أما بشكل عام ، الحفظ هو:" منع الشيء ،وتفقّده ،ورعايته؛ علمًا ، وهيئةً ، ووقتًا، والقيام بجميع ما يحصل به أصله، ويتمّ به عمله، وينتهي إليه كماله " (موسوعة التفسيرالموضوعي https://modoee.com).

المطلب الثاني : تعريف العلاقة والأسرة .

الفرع الاول : المقصود بالعلاقة في البحث .

أ- **تعريف العلاقة لغة**العلاقة مصدر من (عَلِقَ) وهو:" أن يناط الشَّيء بالشيء العالي." (ابن فارس، ١٩٧٩، ١٢٥) . " عَلِقَ بالشيءِ عَلَقاً ، وعَلِقَهُ نَشِب فيه، وعَلِقَ به ، لزمه." (ابن منظور،١٩٩٦،٣٠٧١) ومنه العلاقة في اللغة بمعنى : ناطه ، لزمه ، نَشِب فيه.

ب – **تعريف العلاقة اصطلاحا**.وتعرف العلاقة من الناحية الإجتماعية على أنها : " صلة بين فردين ، أو جماعتين ، أو أكثر، أو بين فرد وجماعة، وقد تقوم هذه الصلة على التعاون ، أو عدمه ، وتكون مباشرة ، أوغير مباشرة." (صالح ،١٩٩٩، ٤٤٩)

الفرع الثاني : تعريف الأسرة .ومع أن الأسرة معروفة ، كظاهرة اجتماعية لكل إنسان ، لكنها من المفاهيم التي وشيجة بالعلوم الأخرى ، " كعلم الإجتماع ، والفقه ، والقانون ، والإقتصاد ، وعلم الوراثة ، ودراسة الأجنة ، والتشريح" (سالم ، ٢٠٠٤ ، ١٦) ، ولذلك العلماء المتخصصين في الفنون ، والعلوم المختلفة، لم يتفق اتجاهاتهم النظرية ، والفكرية، على تنوعها ، وبنيتها ، ووظائفها ، وعلاقاتها من مجتمع لأخر، ومن معتقد إلى أخرى.

أ- **تعريف الأسرة لغة** الأسرة من (الأسر) ، وتأتي بمعان منها : (شدَّة الْخلق ، وكل الشيء ، وجميعه)، " يُقَال شدّ الله أسره ، أحكم خلقه ، والقيد ، وَيُقَال هَذَا الشَّيْء لَك بأسره ، كُله ، وَجَاءُوا بأسرهم ، جَمِيعهم ، وَالْجَمَاعَة يربطها أَمر مُشْتَرك ، وجمعها أسر"((مجمع اللغة ، ١٩٧٢، ١٧). . والأسرة " الدِّرْعُ الحصينة ، وعشيرة الرجل ، وأَهل بيته ، ورهطُه الأَدْنَوْنَ ، لأَنه يتقوى بهم "(ابن منظور،١٩٩٦، ٧٨).

ب – تعريف الأسرة اصطلاحا.

أولا : مصطلح الأسرة عند علماء الاجتماع :جورج ميردوك ١٩٤٩) ((G.Murdock)"أن الأسرة جماعة اجتماعية تتميز بمكان مشترك، وتعاون اقتصادي، ووظيفة تكاثرية، ويوجد بين اثنين من أعضائها على الأقل علاقة جنسية ، يعترف بها المجتمع . وتتكون الأسرة على الأقل، من ذكر بالغ، وأنثى بالغة، وأطفال ، سواء من نسلها ، أو بالتبني "(الخائفي ، ٢٠٢٣ ، ١٧٩). وعلى حسب (رشوان) " لقى هذا التعريف ، اتفاقاً من الباحثين، بالرغم من توجيه الإنتقادات إليه من البعض الآخر، منها ليس من الضرورى ، أن تتكون من ذكر، وأنثى ، وأطفالهما ، و قد تتكون من زوجين لم يرزقا بأطفال "(رشوان ، ٢٠١٢ ، ٢٣). ويعرفها بدوي في (معجم المصطلحات العلوم الإجتماعية) على أنها : " الوحدة الإجتماعية الأولى التي تهدف إلى المحافظة على النوع الإنساني ، وتقوم على المقتضيات التي يرتضيها ، العقل الجماعي ، والقواعد التي تقررها المجتمعات

المختلفة ، ويعتبر نظام الأسرة ، نواة المجتمع".(بدوي ، ١٩٨٣ ، ١٥٢) وهذا التعريف دقيق من زاوية الجانب الوظيفية للأسرة وقيود منشئها في أي مجتمع كانت .

ج- مميزات الإجتماعيين للأسرة.هذه الوحدة الاجتماعية ، تتميز من منظورعلماء الإجتماع ، بتوفيرعدة القيود الشرطية ،المبينة في تعاريفهم ، للأسرة ، وهي كما يلي :

١-العلاقة الزواجية في الأسرة : وهي الرابط الأساسي الذي تبنى عليه الأسرة. " إلى جانب الشرعية الإجتماعية الدينية ، يقابلها عقد مدني ، بحكم القانون الوضعي الذي يمثّل عقد شرعي ، بين الجنسين ، يثبت الزواج ،... بحيث يتم الإعتراف بهذه الشراكة ، من قبل طرف ثالث ، عن طريق التوثيق ، لدى الدولة ، ومن ثم اعتراف الدولة بالزواج"(فائزة ، ٢٠١٦،١٥).

٢-يمكن أن تتخذ أشكالا متعددة ، من الزواج ، بناء على الثقافة ، والعادات الإجتماعية.

٣-والأسرة هي في سياق إجتماعي ، وثقافي ، نظام للتسمية. كما يموّه برجس ولوك :" أن الأسرة كنظام اجتماعي، يكون سلوك أفرادها خاضعا للعرف والقانون والرأي العام... مما يحدد الضغط الإجتماعي"(رشيدة وجيلالي، ٢٠٢٣ ، ٢٣).

٤-والأسرة ثقافة اجتماعية ، مشتركة ، تتميز بها علاقاتهم المباشرة ،" وفي غور هذه العلاقات ، تتحدد الأدوار ، والأوضاع القائمة ، على أيديولوجية خاصة " (رشيدة وجيلالي، ٢٠٢٣ ، ١٨).

٥-الأسرة وحدة الإقتصادية، بإعتبار الدعم المالي لأعضائها ، في توفير الإحتياجات الأساسية.

٦-المسكن المشترك ، يجتمعوا أفراد الأسرة ، تحت سقف واحد ." وقد ذهب المفكرون الأمريكيون إلى إطلاق لفظ أسرة ، على كل وحدة اجتماعية ، مكونة من شخص واحد ، أو مجموعة أشخاص ، تكفل لنفسها استقلالا اقتصاديا ، منزليا ، سواء انطوت هذه المجموعة على وجود نساء ، وأطفال ، أو اعتمدت على عنصر الرجال فقط ، وسواء كانت تربطهم قرابة ، يقرها ، ويحددها المجتمع ، أم لم توجد بينهم هذه الرابطة " (رشوان ، ٢٠١٢ ، ٢٢).

ثانيا : مصطلح الأسرة عند علماء التربية :"الوحدة الأولى للمجتمع، وأولى مؤسساته التي تكون العلاقات فيها الغالب مباشرة، ويتم داخلها تنشئة الفرد اجتماعيا، ويكتسب فيها الكثير من معارفه ، ومهاراته ، وميوله ، وعواطفه ، واتجاهاته في الحياة، ويجد فيها أمنه ، وسكنه " (عقلة ، ١٩٨٩، ٨). تركزهذا التعريف على الجمع بين المهمة الوظيفية للأسرة وهي أساس تكوين المجتمع ، ودورها التربوي الذي ينتج من تأثير التواصلات بين أفرادها، " لأن التربية نظام اجتماعي وتتكون بنيتها من نفس العناصر التي تتكون منها النظم الإجتماعية " (آلاء،٢٠١٥ ،١٧).ثالثا : تعريف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان للأسرة في البند ١٦ بأنها " هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة "·(www.ohchr.org/en/human-rights/universal-declaration/translations) وهذا التعريف لم يميزالأسرة من الوحدات الإجتماعية الأخرى .رابعا : مصطلح الأسرة عند الفقهاء :تطلق الأسرة بلفظ (الآل ، أو الأهل)، ويراد بها الأب ، والأم ، وأصولهما، وما انبثق منهما، من ذرية ، وإخوة ، وأخوات، أعمام ، وعمات ، وعاقلة الفرد ،...الخ. كما عرفها الزحيلي: بأنها "الجماعة المعتبرة نواة المجتمع ، والتي تنشأ برابطة زوجية ، بين رجل وامرأة، ثم يتفرع عنها الأولاد، وتظل ذات صلة وثيقة بأصول الزوجين ، من أجداد ، وجدات، وبالحواشي ، من إخوة وأخوات، وبالقرابة القريبة ، من الأحفاد ، والأسباط ، والأعمام ، والعمات ، والأخوال ، والخالات " (الزحيلي، ٢٠٠٠ ، ٢٠) . ويرى الباحث بأن هذا التعريف يشمل الأسرة الممتدة. ، والتعريف الإجرائي للأسرة هي : أولى وحدة اجتماعية، مكونة من اجتماع الجنسين ، بموجب عقد شرعي ، في وحدة سكنية، وما تضم من الفروع ، والأصول ، والحواشي ، وتقوم على حقوق ، والتزامات المتبادلة ، وتعتمد على التعاون ، في تلبية الحاجات.

د- إتفاق وافتراق الإسلام مع التربويين والإجتماعيين في الأسرة.وبإعتقاد الباحث ، أن منظور الإسلامي للأسرة ، يتفق مع نظرة التربويين ، من ناحية وظيفة الأسرة ، كأساس للمجتمعات الإنسانية ، وتنشئة الأجيال ، من حيث المورث الإجتماعي للسلوك ، والقيم ، والثقافات . كما نبه بذلك الأحاديث النبوية الشريفة منها :ما رواه أَبو هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلى الله عَلَيهِ وَسَلمَ، قَالَ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ"(البخاري ، ١٩٨٧ ،١١٨). " المعنى أن كل طفل حين يولد بريء ، و في مبدأ الخلقة على الجبلة السليمة، ثم يتغير بعد حسب بيئته ويتأثر بأهله " (شهاب الدين ،١٩٠٥ ، ٢٨٨)أما نظرية الإجتماعيين للإسرة ، يتفق معهم رؤية الإسلام ، في الأسرة النواة ، من إقامة في البيت والنفقة ، لأن من لوازم العشرة بين الزوجين ، أن يأوي الزوجان إلى بعضهما البعض في بيت واحد ، وتحت سقف واحد ، ويحفظ خصوصيتهما.واختلاف الإسلام ، مع علماء الإجتماعيين ، في أسرة الممتدة من وجوه وهي :

١- أعتبر الإسلام إنتماء الأعضاء للأسرة ، رابطة الزوجية والدم .

٢- لايشترط وحدة المنزلية ، يظل أعضاءها في إطار صلة الرحم ، منتمين للأسرة حتى ولو كانوا عاشيين في بلاد مختلفة .

٣- وليس بضرورة الدعم المالي لجميع أفرادها ، إذا لم يحتاجوا ، و كانوا قادرين على العيش بشكل مستقل.

٤- الإسلام لايسمح بنظام التبني، مثل ما هو معمول به في بعض الثقافات الغربية ، بدلا من ذلك، يمكن للأسرة أن يكون مأوى للمحتاجين ، ومستندة للأطفال اليتامى في إطار الكفالة ، ويعتبر إحسانا ، وليس تبنيا رسميا. قال الله تعالى : {ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ } (النساء ، ٥). " فَرَفَعَ اللَّهُ حُكْمَ التَّبَنِّي وَمَنَعَ مِنْ إطْلَاقِ لَفْظِهِ وَأَرْشَدَ بِقَوْلِهِ إلَى أَنَّ الْأَوْلَى وَالْأَعْدَلَ أَنْ يُنْسَبَ الرَّجُلُ إلَى أَبِيهِ نَسَبًا "(القرطبي، ٢٠٠٣ ، ١١٩).

هـ – تعريف العلاقة الأسرية اصطلاحا.عرف غيث في (قاموس علم الإجتماع) العلاقة الأسرية بأنها :"طبيعة الإتصالات والتفاعلات التي تقع بين أعضاء الأسرة الذين يقيمون في منزل واحد ومن ذلك العلاقة التي تقع بين الزوج والزوجة وبين الأبناء أنفسهم." (غيث ،١٩٩٢، ٤٣٧) ومنه يعرفها الباحث إجرائيا وهي : التفاعل العاطفي والإجتماعي ، بين أعضاء الأسرة ، وتقوم على المصالح المشتركة.

و – تعريف حفظ العلاقة الأسرية اصطلاحاوبناء على ما سبق من التعاريف ، يمكن تعريف (حفظ العلاقة الاسرية) إجرائيا بأنه : رعاية تنشئة الإنتماء البيولوجي ، والسلوك الثقافي ، والقيم ، لطبيعة التفاعلات ، بين أعضاء الأسرة ، واستمرار إجابيتها ، وصونها من التدهور، والتدني ، نحو الإنحراف والسلبية.

المطلب الثالث : تعريف كتاب التربية الإسلامية للصف الثاني عشرالإعدادي .

كتاب التربية الإسلامية وماهية الدين ، كمنهج مقرر لوزارة التربية في حكومة إقليم كوردستان – العراق – للصف الثاني عشر ، والمرحلة الثالثة للتعليم المهني ، ويعتبر خطوة كبيرة في مجال تطوير المادة التي منذ سنوات طويلة تعاني تحت وطأة برنامج كلاسيكي لم يتمكن من تحقيق أهداف المادة ، لذلك بعد عدة دراسات ميدانية من قبل خبراء في هذا المجال ، رأت وزارة التربية في حكومة إقليم كوردستان أنه من الضروري وضع برنامج جديد لهذه المواد يتوافق مع التطورات الإجتماعية المعاصرة.

أولا : مفهوم المنهج .

أ- تعريف المنهج لغة.المنهج في اللغة يأتي بمعنى الطريق الواضح المستقيم. "والخطة المرسومة ، ومنه منهاج الدراسة ومنهاج التعليم"(مجمع اللغة، ١٩٧٢،٩٥٧). " والنهج الطريق المستقيم ونهج الأمر وأنهج لغتان إذا وضح " (ابن منظور،١٩٩٦، ٤٥٥٥) .

ب – تعريف المنهج اصطلاحاوقد عرف المنهج بالمفهوم الحديث وفق آراء عديد من المتخصصين هو:" مجموع الخبرات والأنشطة التي تقدمها المدرسة للتلاميذ بقصد تعديل سلوكهم وتحقيق الأهداف المنشودة "(مدكور ، ٢٠٠١ ، ١٣). ومن هنا فإن منظورالحديث للتربية لاترتكز على مجرد تزويد التلاميذ بالمعرفة لغاياتها بل إضافة إلى ذلك تضطلع هذا المشروع لتوفيربيئة تربوية في أوسع مجالاتها منها قيام نشاطات بين الأسر والمدارس بما يدعم فرص لكشف المواهب أوتشخيص لسلوك السلبية ، ومثال راقي في شخصية المعلم ، وبيئة يتيح من خلالها تناغم طبقات إجتماعية مختلفة...إلخ.

ثانيا : مفهوم التربية الإسلامية لحكومة كوردستان.

أ – تعريف الإسلام الإسلام في إصطلاح الشرع " فيختلف معناه تبعا لوروده منفردا، أو مقترنا بالإيمان. فمعناه منفردا: الدخول في دين الإسلام، أو دين الإسلام نفسه وهو ما جاء به الرسول محمد، صلى الله عليه وسلم. والدخول في الدين هو استسلام العبد لله عز وجل باتباع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من الشهادة باللسان، والتصديق بالقلب، والعمل بالجوارح.ومعناه إذا ورد مقترنا بالإيمان هو: أعمال الجوارح الظاهرة، من القول والعمل كالشهادتين والصلاة وسائر أركان الإسلام" (المؤلفين،٢٠٠٥ ، ٢٥٩)

ب – تعريف حكومة إقليم كوردستان – العراق."بالإستناد إلى المادة (١) من مشروع الدستور (٢)، يعد حكومة إقليم كوردستان – العراق ضمن دولة العراق الإتحادية نظامها السياسي برلماني جمهوري ديمقراطي يعتمد التعددية السياسية ومبدأ الفصل بين السلطات وتداول السلطة سلميا عن طريق الإنتخابات العامة المباشرة السرية والدورية. ولحفاظ على دستورالأقليم وصون مبدأ فصل بين السلطات و داول السلطة سلميا"(رسول وإبراهيم، ٥٧٦).

ثالثا : مضامين الكتاب.ويمكن تصنيف مضامين الكتاب إلى عدة عناوين رئسية ، التي تتعلق بجوانب الروحية (الإيمان والمعتقدات الدينية) ، والإجتماعية ،والحقوق، والقيم الإنسانية ، والإقتصادية، حيث يشتمل الكتاب على المواضيع التالية: (الإيمان وإضفاء المعنى للحياة ، والرؤيا الإجابي للحياة والعيش بالأمل والتفاؤل ، ودوافع الإجابية في الحياة ، والعدالة ودعوة تطبيقها ، والمشاورة، والمساواة، معارضة الظلم، والسلام ،

والإصلاح ، والاهتمام بالفقراء ،والإسلام والديموقراطية ، المساواة بين الشعوب والقوميات في منظورالإسلام ، مبادئ منظورالإسلام الإقتصادية، القواعد العامة المراعية في أحكام الإقتصادية الإسلامية ، ودين الايزيدية).

المبحث الثاني : ضرورة الأسرة في الشريعة الإسلامية .

المطلب الأول : ضرورة الإسرة من خلال منطوق الآيات الكريمة

قد أولى القرآن الكريم اهتمامه ، ورعايته الخاصة بالأسرة ، مما توحي دورها ، وأرسى مقوماتها ، من خلال جعل مباديء اجتماعية ، وقيم اخلاقية ، وتوجيهات عامة ، التي يضمن نتائجها الموكلة بها ، ويحفظ بنيانها من الإنهيار. " وقد تجاوز عناية القرآن الكريم الأسرة النواة وشمل الأسرة الممتدة التي عبر عنها ب[**أُولُو الْأَرْحَامِ**] (الأحزاب ،٦) و[أُولُو الْقُرْبَى] (النساء ،٨) ورتب لهم من الحقوق وجعل عليهم من الواجبات ، ما يجعلهم في دائرة واحدة ، تربطها شبكة من الأحكام، مثل: أحكام (نظام المواريث)، و (نظام النفقات)، و(نظام العاقلة) في دفع ديات القتل الخطأ وشبه العمد"(القرضاوي ، ٢٠٠٨ ،٤)أولا : ومن الآيات الواردة في ضبط العلاقة الأسرية ، منها قوله تعالى : [وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ، وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ، رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا ، وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا] (الإسراء، ٢٣ – ٢٦) " يقول تعالى آمرا بعبادته وحده لا شريك له، وأمر بالوالدين إحسانا، وأن لا تسمعهما قولا سيئا، حتى ولا التأفيف الذي هو أدنى مراتب القول السيئ ، ولا أن يصدر إليهما فعل قبيح، وأمر بالقول الحسن الطيب والفعل الحسن بتأدب وتوقير وتعظيم ، وتواضع لهما في كبرهما والدعاء لهما "(إبن كثير، ١٩٩٩ ، ٦٤) ." وذو القربى هو ذو القرابة ، لأن القربى مؤنث الأقرب ، أي يعطى ذا القربى الأقرب فالأقرب حقه، وحق ذي القربى نوعان: الأول : حق العطاء إن كان فقيرا فإن عليه نفقته إذا احتاج، والنوع الثاني من حقهم أن يصلهم بالمودة الواصلة فيزورهم ويعودهم ، ويتعرف أحوالهم " (أبو زهرة ، ٤٣٦٦). وقوله تعالى : [لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ ... كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ] (البقرة ، ١٧٧ – ١٨٠). " ليس البرَّ الصلاةُ وحدها ، ولكن البرّ الخصال التي أبينها لكم " (أبو جعفر، ٢٠٠٠ ، ٣٣٦). " وأعطى المال وهو له محب، حريصٌ على جمعه، شحيح به – ذَوي قَرابته فوصل به أرحامهم "(أبو جعفر، ٢٠٠٠ ، ٣٤٤)ثانيا : والآية في بيان حكم الدية قوله تعالى : [وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا...] (النساء ، ٩٢)" أخبر جل ثناؤه عباده بحكم من قُتل من المؤمنين خطأ، فعليه تحرير رقبة مؤمنة، في ماله ودية تؤديها عاقلته إلى أهله ، إلا أن يصدق أهل القتيل خطأ على من لزمته دية قتيلهم، فيعفوا عنه ، فيسقط عنه "(أبو جعفر، ٢٠٠٠ ، ٣١)ثالثا: والآيات الواردة في تفصيل أحكام الميراث ، قوله تعالى : [يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ، وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ] (النساء ، ١١ – ١٢)" الحكم في ميراث من مات وخلّف ورثة، على ما بيَّن بالتفصيل في الآيات الكريمة ، لأن أهل الجاهلية كانوا لا يقسمون من ميراث الميت لأحد من ورثته بعده، ممن كان لا يلاقي العدوَّ ولا يقاتل في الحروب من صغار ولده، ولا للنساء منهم ، وكانوا يخصون بذلك المقاتلة دون الذرية " (أبو جعفر، ٢٠٠٠ ، ٣١)رابعا: وفي رعاية حال الأسرة النواة ، التي تنشأ بين الأسرتي الممتدة ، أناط القرآن الكريم إلى الأسرة الممتدة ، حل المشكلات ، والتحديات المختلفة ، التي قد تواجهها ، لأنهم أشفق بهم ،وأحرص لمصالحهم ، يقول تعالى :[وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا] (النساء ، ٣٥) " فإن تفاقم أمرهما وطالت خصومتهما، بعث الحاكم ثقة من أهل المرأة، وثقة من قوم الرجل ، ليجتمعا وينظرا في أمرهما، ويفعلا ما فيه المصلحة" (إبن كثير، ١٩٩٩ ،٢٩٦)ونستنتج فيما سبق ، أن هذه الآيات الكريمة ، اشتملت على أحكام ، وقواعد تحمل أبعادا تربويا عميقا وعميما ، مما يشجع على ضرورة الإهتمام بالأسرة ، ورعاية مكانتها، ومنها :

١. التنبيه بحقوق الوالدين لما لهم من دور في حياة أبنائهما من خلال " إرتباط بين حق الله تعالى وحق الوالدين ".(إبن كثير، ١٩٩٩ ،٣١٦)

٢. العلاقة بين الإيمان الراسخة ومساندة الأقارب.

٣. تقوية علاقة الفرد بأسرته ، والتوازن بين الأسرة والمجتمع، من خلال نظام الدية.

٤. ووجوب الكلام الطيب ، والقول الجميل ، والتعامل بالتأدب ، مما يليق بتوقير لبعضهم البعض.

٥. الحفاظ على الأمان ، والإستمرارية ، في الأسرة النواة ، من خلال خبرات الأسرة الممتدة.

المطلب الثاني : ضرورة الأسرة من خلال الأحاديث والمواقف النبوي .

السنة النبوية الشريفة ، حافلة بالأحاديث التي تبرز أهمية الأسرة ، وتعززالروابط المتينة بين أفرادها ، مما في مجموعها تقدم نمطا شاملا للتعامل مع الأسرة ، ضمن أحكام متعددة ، سواء في تأطير صلة الرحم ، أو رعاية الزوجة والأبناء، مما يسهم في استقرار الأسرة ، حيث تكونت منها مجتمع مسلم متماسك ، ويدعم بناءها و ضرورة دورها. " فإنّ ما جاء به القرآن الكريم ، لتأصيل نظرة الإسلام للأسرة ، وما يرتبط بها من أحكام ، وتطبيقات ، ورد في السنّة ما يؤكده ، ويفصّله ، ويزيده بيانا ، ووضوحا ، إذ أن الأحاديث التي اختصت بصلة الرحم ، ليست وحدها ، هي الأحاديث التي عتنت بالأسرة ، وإنما تعدُّ الأحاديث التي تناولت أحكام النفقات ، والميراث ، والديات ، والتكافل الإجتماعي، وأحكام الصدقات، وأحكام الوقف ، من الأحاديث المتعلقة بالأسرة "(الفقيه ، ٢٠١٣، ٨). وكذلك كل الأحاديث التي تناولت موضوع الأخلاق مثل العفة والرفق وحسن الصحبة والمعاملة الطيبة والإحترام ، وحقوق الأهل والمسئولية عنهم ، و حسن التربية والإعتناء بالأبناء ، وغيرها من المواضيع ، مما توضح ما للسنة النبوية من الدور الظاهر في العناية ببناء منظومة الأسرة من خلال إرساء مبادئها العامة ، وتغطية كل تفاصيلها بالأحكام الجزئية ، ولهذا الدارس لكتب السنة يجد أن علماء الكتب الحديثية مثل البخاري ومسلم وغيرهم كانوا قد خصصوا أبوابا عدة في كتبهم لمواضيع تتعلق بالأسرة ضمن كتاب الآداب والبر والصلة و..الخ . وكذلك من المسائل المهمة التي يؤكد سعة مجالات إهتمام السنة النبوية بتعزيز العلاقة الأسرية وهي : عندما اعتبروا علماء مقاصد الشريعة ، حفظ النسل من الضروريات الخمس في الشريعة الإسلامية ، وهي : "الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال"(الشاطبي، ١٩٩٧، ٥)، ومن هذا المنظور لابد أن يطرد أدوات حفظ الأسرة والنسل في عدة المجالات من الشريعة الإسلامية ، " لما ثبت بالإستقراء التام لهذه الشريعة والنظر في أدلتها الكلية والجزئية ،... وأدلة الشريعة كلها دائرة على الحفظ على تلك القواعد، وكون المحافظة على هذه الأمور الخمسة أمراً مقصوداً للشارع "(الريسوني ، ١٩٩٢، ٢٨٦). ومن الأحاديث التي تغطي الأسرة في أوسع مجالاتها، وتعتبر من أقوى الوسائل لحفضها ، وانسجام علاقة أفرادها ، ومن أوضح المثال لإهتمام السنة النبوية بالأسرة ، أحاديث صلة الرحم ، حيث رتبت أشد العقوبة المغلظة على قاطع الرحم، بحرمانه من دخول الجنة منها ما روى جبير بن مطعم ، عن النبى (صلى الله عليه وسلم) قال : "لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ "(البخاري ، ١٩٨٧ ،٦)و (النيسابوري ، ١٩٨١)." قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ"(النيسابوري ، ١٩٨١)." يخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) : أن من لا يقوم بما يجب عليه من الحقوق لأقاربه ، أو آذاهم وأساء إليهم ، فهو سبب لعدم دخول الجنة والحرمان منها ، والطرد والإبعاد عن رحمة الله تعالى "(العثيمين ، ٢٠٠٦ ، ٢٧٧) وربط بين الإيمان والقيام بأداء صلة الرحم ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :"... ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه "(البخاري ، ١٩٨٧ ،٣٩).

الفصل الثاني حفظ العلاقة الأسرية من منظور دروس كتاب التربية الإسلامية للصف الثاني عشر الاعدادي

المبحث الأول : محاور دروس التربية الإسلامية الاعتقدية.

يشتمل هذا المبحث على أقسام ومحاورمنهج التربية الإسلامية لوزارة التربية في حكومة إقليم كوردستان – العراق – للصف الثاني عشر ، والمرحلة الثالثة للتعليم المهني ، ودورها في الحفظ على العلاقات الأسرة.

المطلب الأول : الإيمان ومعتقدات الإسلامية .

المحور الأول من دروس مادة التربية الإسلامية يرتكز على أثر الإيمان.

أولا: مضامين الدرس الأول تحت عنوان ، الإيمان وإضفاء المعنى للحياة.دورالإيمان في إضفاء المعنى للحياة : فالإسلام كرسالة الله الأخيرة الخالدة تهدف إلى إنقاذ الإنسان من الشعوربااللامعنى وأن لا يغيب البعد الروحي عن وعيه حتى لا يجبر على الإحساس بالسلبية والإكتاب والخوف والوحدة مما تنبع من القصور في الطبيعة البشرية وتفسرالأحداث القاسية مثل الفشل والهزيمة والفقر والمرض ...الخ وتوضح مصادر الإيجابية مما يربي فردا ذا شخصية قوية يثق بنفسه ويعتمد على إله قادر ويعيش بإطمئمان وراحة نفسية التي تجعله الفعالية والنشاط والشعور بالإنتماء والمسئولية كما تعمل على الإبتعاد من الأسباب السلبية مثل القلق والملل والكسل والخجل وتسويف المهام .

ثانيا : ربط مضامين الدرس بمتانة العلاقات الإجتماعية والأسرية.وأثرالإيمان هذا تنعكس بتكوين شخصية متزنة، تُساهم في بناء علاقات إجتماعية قائمة على التراحم والتوادد والتعاون ،" إضافة إلى ما يسمى بالعلاقة الوجدانية الإيجابية، التي يحدث عادة فى سياق العلاقات الحميمة فيما ترغب فيها، كعلاقات الأصدقاء والأزواج والآباء"(ميشيل ، وآخرون ، ٢٠١٥ ، ١٣).كما تفيدنا معطيات الدينية والإجتماعية ، قال تعالى : **[أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ]** (الزمر،٢٢). " كلمة شرح للدلالة على قبول الإسلام لأن تعاليم الإسلام وأخلاقه وآدابه تكسب المسلم فرحا بحاله ومسرة برضى ربه واستخفافا للمصائب والكوارث لجزمه بأنه على حق في أمره وأنه مثاب على ضره وأنه راج زواله ولم ييأس من تغير حاله. ولا ينطوي باطنه على غل ولا حسد ولا كراهية"(ابن عاشور ،١٩٨٤، ٣٨٠). وقال تعالى : **[مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً]** (النحل ، ٩٧)."والحياة الطيبة تشمل وجوه الراحة من أي جهة كانت " (إبن كثير، ١٩٩٩ ،٦٠١)."وهذا وعد بخيرات الدنيا"(ابن عاشور ،١٩٨٤،٢٧٣). ومعلوم أن من أقوى أسباب الراحة النفسية وسعادة الإنسان العلاقة الحميمة بين أعضاء الأسرة. كما بين النبي صلى الله عليه وسلم ، أن الإيمان منبع الحب والتآلف بما يجعل المؤمنين مثل الجسد الواحد ،عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا "(النيسابوري ، ٧٤) ."وقال الشيخ أبو عمرو رحمه الله معنى الحديث لا يكمل إيمانكم إلابالتحاب"(النووي ،١٩٧٢، ٣٦). وخيرمثال على أثر الإيمان كنموزج واقعي ما قدم أصحاب الكرام في العلاقة الأخوة والحب والإيثار على صعيد تنوع القومية والطبقات الإجتماعية.

المطلب الثاني : دورالدين في بناء العلاقة الأسرية من وجهة نظرالإجتماعيين.

ومن أهم الوظائف الإجتماعية للدين ما يلي : (فياض ، ٢٠١٨ ، ١٤– ١٥)

١– التضامن والتماسك الإجتماعي كما يرى دوركايم بأن: وظيفة المعتقدات والممارسات السائدة في المجتمع هي التوحيد بين الذين يؤمنون بها والتأكيد من خلال ذلك السمو الأخلاقي للمجتمع وسيطرته على الأفراد ثم تحقيق تضامن المجتمع.

٢– يعتبر الدين من أهم النظم الإجتماعية لما يؤديه من ترسيخ للإستقرار في حياة الفرد والمجتمع ويضمن بذلك قوة وترابط النظام الإجتماعي وذلك كله بفعل العاطفة الدينية والتفاعل مع متطلباتها.

٣– يضمن الدين تزويد الأفراد والمجتمعات بمنظومة من القيم والمعايير تعتبر كموجهات لسلوكهم وممارستهم كما يقوم بتعويض الأفراد عن الإخفاقات، وهذا ما أكده دوركايم في دراسته للإنتحار التي وصلت إلى أن معدلات الإنتحار ترتفع عند غير المتدينين.

ومنظور البنائية الوظيفية في دور الدين في الحفاظ على العلاقات الإجتماعية :

"وتكون لأى ظاهرة دينية وظيفتها فى النسق الدينى من ناحية ، وفى النسق الإجتماعى الكلى من ناحية أخرى ، على اعتبار أن لكل نظام وظيفة معينة يقوم بها فى البناء الإجتماعى الذى يتألف من أفراد وجماعات يرتبطون بعلاقات بعضهم مع البعض الآخر فى وحدة متماسكة "(الخريجى ، ١٩٩٠ ، ٦٨).

المبحث الثاني : محاور دروس التربية الإسلامية القيمية .

هذا المبحث في صدد بيان للمحور الثاني من دروس مادة التربية الإسلامية التي تمحورحول الثقافة والقيم الإجتماعي ، وتلاحمت بجانب الحقوق والمسئولية في إدارة الحياة .

المطلب الأول : العدالة ومعارضة الظلم.

أولا: مضامين الدرس الرابع تحت عنوان ، العدالة.العدالة مطلوب كل الإنسان ونشدانه عبرالعصور من جميع الشعوب والملل، وتحاول المادة ترسيخ مفهوم العدالة في الذهن كمصطلح إسلامي أصيل وإهتمامها ، وشمولها لجميع مجالات الحياة العامة ولحظات الحياة الفردية، وتوضيح حرمة الظلم وأنه سبب الهلاك. والعدالة في الإسلام لا تقتصر على مجال معين وهي مطلوبة أيضا داخل الأسرة ويجب أن تنعكس في سلوك أعضائها، قال تعالى : **[إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ]** (النحل ، ٩٠) " وقال تعالى : **[اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى]** (المائدة ،٨). والعدالة التي أمرالله تعالى بها منها: "عدل مع الناس بأن يحب لهم ما يحب لنفسه"(أبو زهرة ، ٤٢٥٠) . "وإعطاء الحقوق لصاحبها ، وتمكينه كل ما يستحقها"(أبو زهرة ، ٢٠٥٩) . وعن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال:" يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرما، فلا تظالموا"(النيسابوري ، ١٩٩٤).**ثانيا : ربط مضامين الدرس بمتانة العلاقات الإجتماعية والأسرية.**إن تحقيق العدالة داخل الأسرة والتوازن في الأدوار ، يمنع من الشعوربالتحيز وحرمان الحقوق مما يرتبط بالضيق والشعور بالذنب والغضب والقلق والخلافات

والإضطرابات وتشعرأفراد العائلة بالأمان والطمأنينة وتعمل بالمسئولية والإنتماء التي تنتج الإستقرار الأسري. كما تشيرنتائج الدراسات إلى أن : , (Rapson & Ryan 2008, 415- 416)

١- الأزواج الذين ينظرون إلى علاقاتهم على أنها عادلة هم أكثر عرضة للمشاركة في المعاشرة الزوجية .

٢- العلاقات العادلة هي علاقات مرضية ومريحة.

٣-أولئك الذين يعيشون في علاقات عادلة أقل عرضة للمخاطرة بعلاقات خارج نطاق الزواج من أقرانهم.

٤- العلاقات العادلة أكثر استقرارا من العلاقات غير العادلة.ومن هنا يرى الباحث بأن تصورالمعاملة العادلة في العلاقات الأسرية لابد أن يعتمد على توضيح المحتملات التي تؤدي إلى سوء الفهم والشعوربعدم الإنصاف ، كما تشير الدراسات المتعلقة بالسلوكيات الجماعية إلى أنه " لكي يشعر المرء بالعدالة في العلاقات الأسرية ، يجب أن يشعر المرء بأن الآخر يلبي احتياجاته عند الحاجة على سبيل المثال، قد تشعر الزوجة التي تطلب من زوجها إسكات الأطفال حتى تتمكن من إنهاء بعض الأعمال بمعاملة غير عادلة إذا فشل زوجها في تلبية هذه الحاجة، وغير مدركة أنه حاول ولكنه لم يقدر ".(Williamson' &. Clark, 1989, 94)

المطلب الثاني : المشاورة .

أولا: مضامين الدرس الخامس تحت عنوان ، المشاورة تقدم فهم المشورة كأهم القيم الإسلامية وأساس مرجعي لإدارة الحياة السياسية والإجتماعية في مجتمع المسلمين وترتبط بالحق في الإختلاف والمشاركة السياسية والإجتماعية في الإسلام. والبعدعن الإستبداد وفرض الذات ، ولا يمكن التنازل عنه، لأنه ليس حقا فقط ، بل هو حق ممزوج بإلتزامات المسلمين ، حيث هي قيمة مستمدة من القرآن وسنة النبي صلى الله عليه وسلم. ويصفها الله في القرآن بأنها من خصائص المؤمنين. قال تعالى : **[وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ]** (آل عمران ، ١٥٩).أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يشاور أصحابه في الأمور وهو يأتيه وحي السماء، لأنه أطيب لأنفس القوم وأن القوم إذا شاور بعضهم بعضا وأرادوا بذلك وجه الله، عزم لهم على أرشده"(أبو جعفر، ٢٠٠٠ ، ٣٤٤).وقال تعالى : **[فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا]** (سورة البقرة ، ٢٣٣). قال ابن عاشور " فشرع بهاته الآيات المشاورة في مراتب المصالح كلها : وهي مصالح العائلة ومصالح القبيلة أو البلد، ومصالح الأمة "(ابن عاشور ،١٩٨٤،١٤٨) **ثانيا : ربط مضامين الدرس بمتانة العلاقات الإجتماعية والأسرية**.وفيما يتعلق بجانب تأثير المشورة على العلاقات الأسرية يعتقد الباحث بأن مبدإ المشورة ترتبط بالمكانة الإجتماعية ودورها في تعزيز الشعور بالتقدير والإحترام ومعرفة الذات ، مثلما تعلق بجانب تلبية الإحتياجات بناء على التعبيرعن الرغبات حيث يؤدي الى الرضى والقبول من نوعية الدعم. كما يصف العلماء الإستشارة في علم الإجتماع وعلم النفس بأنها "علاقة حل المشكلات بين متخصصين في جميع مجالات مختلفة، ويشيرون إلى أن الغرض من الإستشارة هو تعزيز قدرة المستشير على حل المشكلات. كما يتحقق توفيرمعرفة ومهارات جديدة، وشعور أكبر بالكفاءة الذاتية، ومستوى أكثر تطورا من الموضوعية لدى المستشيرين وهي نموذج غير مباشر لتقديم الخدمات" (Henderson, 2013.5).

المطلب الثالث: المساواة .

أولا: مضامين الدرس السادس تحت عنوان ، المساواة ومن مواضيع التي ركز عليها (المادة التربية الإسلامية) للتربية والتثقيف من منظوراسلامي الأصيل ، وهي مسئلة المساواة بين الرجل والمرأة وبين جنسي الذكر والأنثى ، ورفض أي التميزعلى أساس الجنس ، وتوضيح بأن الرجل والمرأة متساويان في الكرامة الإنسانية والخلق ، و في اختيار شريك الحياة وتكوين الأسرة وتفضيل الأبناء على البنات محرم في الأسرة .**ثانيا : ربط مضامين الدرس بمتانة العلاقات الإجتماعية والأسرية**ولا شك في أن رعاية المساواة له أهمية كبرى في شأن تماسك الأسرة وحفظ علاقاتها من النزاعات والتوتر ، حيث تؤثر بشكل مباشر وإيجابي للشعور بالقبول والقيمة والمكانة الإجتماعية ، والرضى عن الحياة الزوجية ،كما يمنع الغيرة والكراهية والاستغلال والحس بالسيطرة أو الظلم. قال تعالى : [**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ**] (الأعراف ،١٨٩). قال أبو جعفر: "يعني بالنفس الواحدة: آدم عليه السلام "(أبو جعفر، ٢٠٠٠ ، ٣٠٣) . "ولذلك كانوا متجانسين ملتقين في طبيعة واحدة مهما تختلف أجناسهم أو تتباين شعوبهم وقبائلهم، فهم من جنس"(أبو زهرة ، ٣٠٢٨). قال تعالى : [**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ]** (البقرة ،٢٢٨) . "ولهن من حسن الصحبة والعشرة بالمعروف على أزواجهن مثل الذي عليهن لهم من الطاعة فيما أوجب الله تعالى ذكره له عليها"(أبو جعفر، ٢٠٠٠ ، ٥٣١).

الخاتمة :

في ضوء ما تم عرضه وتحليله في هذا البحث ، من محاور الكتاب التربية الإسلامية للصف الثاني عشر الإعدادي في إقليم كوردستان – العراق ، إتضح أن مفاهيم دروسه الأربعة مثل الإيمان، العدالة، المشاورة، المساواة، من مضامين دينية، تسهم بوضوح لبناء أسرة متماسكة وحفظ علاقاتها من التفكك.كما أوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

١.أثرمفاهيم الإيمانية والقيم الإسلامية الواردة في (كتاب التربية الإسلامية) تساهم في تكوين شخصية متزنة لدى الأفراد، مما ينعكس إيجابا على بناء علاقات أسرية قائمة على التراحم والتوادد.

٢. أن مبادئ العدالة، والمشاورة، والمساواة بين أفراد الأسرة، هي قيم إسلامية أصيلة تساهم في منع النزاعات، وتعزيز الشعور بالتقدير والإحترام، وتحقيق الرضا والإستقرار داخل الأسرة.

٣. اتفقت الدراسة مع رؤى الإجتماعيين وعلماء التربية على أن الأسرة هي النواة الأساسية والوحدة الأولى في بناء المجتمع، وهي المسؤولة عن تنشئة الأجيال ونقل المعارف والقيم، وأن استقرارها ينعكس إيجابا على إنسجام المجتمع بأسره.

المصادر والمراجع

بعدالقرآن الكريم

١. آلاء الحياري. (٢٠١٥). أصول التربية (الطبعة الأولى). دار أمجد للنشر والتوزيع.

٢. أبو جعفر. (٢٠٠٠). جامع البيان (تحقيق: أحمد شاكر، الطبعة الأولى). مؤسسة الرسالة.

٣. أبو زهرة. (د.ت.). زهرة التفاسير (١٠ أجزاء). دار الفكر العربي.

٤. أحمد سالم. (٢٠٠٤). علم اجتماع الأسرة (الطبعة الأولى). دار الكتاب الجديد.

٥. البخاري، محمد إسماعيل. (١٩٨٧). صحيح البخاري (الطبعة الأولى، ٩ أجزاء). دار الشعب.

٦. بدوي. (١٩٨٣). معجم المصطلحات في العلوم الاجتماعية. مكتبة لبنان.

٧. ابن عاشور. (١٩٨٤). التحرير والتنوير (٣٠ جزءًا). الدار التونسية.

٨. ابن فارس. (١٩٧٩). مقاييس اللغة. دار الفكر.

٩. ابن كثير. (١٩٩٩). تفسير القرآن العظيم (تحقيق: سلامة، الطبعة الثانية). دار طيبة.

١٠. ابن منظور. (١٩٩٦). لسان العرب. دار إحياء التراث العربي.

١١. الرسول، رومان، وإبراهيم، أحمد. (د.ت.). المحكمة الدستورية لإقليم كوردستان في ظل مشروع دستور إقليم كوردستان–العراق لعام ٢٠٠٩.

١٢. الريسوني، أحمد. (١٩٩٢). نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي (الطبعة الثانية). الدار العالمية للكتاب الإسلامي.

١٣. رشوان. (٢٠١٢). الأسرة والمجتمع. الإسكندرية.

١٤. رشيدة، جيلالي. (٢٠٢٣). العلاقات الأسرية بين الفضاء الحضري والريفي: دراسة ميدانية بمنطقتي تيارت ومدريسة أنموذجًا (

١٥. الزحيلي، وهبة. (٢٠٠٠). الأسرة المسلمة في العالم المعاصر (الطبعة الأولى). دار الفكر.

١٦. ساري، حلمي. (٢٠١٤). التواصل الاجتماعي (الطبعة الأولى).

١٧. الشاطبي. (١٩٩٧). الموافقات (٧ أجزاء، الطبعة الأولى). دار ابن عفان.

١٨. شهاب الدين. (١٣٢٣ هـ). إرشاد الساري (١٠ أجزاء، الطبعة السابعة). المطبعة الكبرى الأميرية.

١٩. صالح، مصلح. (١٩٩٩). مصطلحات العلوم الاجتماعية (الطبعة الأولى). عالم الكتب.

٢٠. العثيمين. (٢٠٠٦). فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام (٦ أجزاء، الطبعة الأولى). المكتبة الإسلامية.

٢١. عقلة، محمد. (١٩٨٩). نظام الأسرة في الإسلام (الطبعة الثانية). مكتبة الرسالة الحديثة.

٢٢. الفقيه، شفاء علي. (٢٠١٣). الأسرة الممتدة ودورها في بناء الشخصية المسلمة: نماذج تطبيقية من بيت النبوة. المؤتمر العلمي الدولي – الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة.

٢٣. فياض، حسام الدين. (٢٠١٨). الضبط الاجتماعي (الطبعة الأولى). مكتبة نحو علم اجتماع تنويري.

٢٤. القرضاوي، يوسف. (٢٠٠٨). الأسرة كما يريدها الإسلام. مكتبة وهبة.

٢٥. القرطبي. (١٩٦٤). الجامع لأحكام القرآن (٢٠ جزءًا في ١٠ مجلدات، الطبعة الثانية). دار الكتب المصرية.

٢٦. مجمع اللغة العربية بالقاهرة. (د.ت.). المعجم الوسيط. دار الدعوة.
٢٧. مجموعة من المؤلفين. (٢٠٠٥). الموسوعة الفقهية الكويتية (الطبعة الثانية). وزارة الأوقاف – الكويت.
٢٨. مدكور، علي. (٢٠٠١). مناهج التربية. دار الفكر العربي.
٢٩. ميشيل وآخرون. (٢٠١٥). التسامح (ترجمة: عبير محمد، الطبعة الأولى).
٣٠. النووي. (١٩٧٢). شرح صحيح مسلم (٩ مجلدات، الطبعة الثانية). دار إحياء التراث العربي.
٣١. النيسابوري، مسلم الحجاج. (د.ت.). صحيح مسلم (تحقيق: عبد الباقي، ٥ أجزاء). دار إحياء التراث العربي.
٣٢. غيث. (١٩٩٢). قاموس علم الاجتماع. دار المعرفة الجامعية.

المصادر الإلكترونية:

٣٣. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. www.ohchr.org/en/human-rights/universal-declaration/translations.
٣٤. موسوعة التفسير الموضوعي. https://modoee.com.

المراجع الأجنبية :

١. Henderson, A. (2013). Exploration of the Impact of Consultation. The University of Birmingham .
٢. Rapson, L , & Ryan, R. (2008). Social Justice .
٣. Williamson, M, & Clark, S. (1989). Understanding Justice in Families Social Justice Research, 3 (2.)

List of Sources and References:

1. Alaa Al-Hayari. (2015). Fundamentals of Education (1st ed.). Amjad Publishing & Distribution.
2. Abu Jaafar. (2000). Jami' al-Bayan (Edited by: Ahmed Shaker, 1st ed.). Al-Risalah Foundation.
3. Abu Zahra. (n.d.). Zahrat al-Tafasir (10 vols.). Dar al-Fikr al-Arabi.
4. Ahmed Salem. (2004). Sociology of the Family (1st ed.). New Book House.
5. Al-Bukhari, Muhammad Ismail. (1987). Sahih al-Bukhari (1st ed., 9 vols.). Dar al-Shaab.
6. Badawi. (1983). Dictionary of Social Science Terms. Lebanon Library.
7. Ibn Ashur. (1984). Al-Tahrir wa al-Tanwir (30 vols.). Tunisian House.
8. Ibn Faris. (1979). Maqayis al-Lugha. Dar al-Fikr.
9. Ibn Kathir. (1999). Tafsir al-Quran al-Azim (Edited by Salama, 2nd ed.). Dar Taybah.
10. Ibn Manzur. (1996). Lisan al-Arab. Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
11. Al-Rasool, Roman, & Ibrahim, Ahmed. (n.d.). The Constitutional Court of the Kurdistan Region in Light of the Draft Constitution of the Kurdistan Region-Iraq 2009. The Legal Journal.
12. Al-Raysuni, Ahmed. (1992). The Theory of Maqasid According to Imam al-Shatibi (2nd ed.). International House of Islamic Books.
13. Rashwan. (2012). Family and Society. Alexandria.
14. Rashida, Jilali. (2023). Family Relations Between Urban and Rural Spaces: A Field Study in the Tiaret and Madrisa Regions as a Model (Master's Thesis).
15. Al-Zuhayli, Wahbah. (2000). The Muslim Family in the Contemporary World (1st ed.). Dar al-Fikr.
16. Sari, Hilmi. (2014). Social Communication (1st ed.).
17. Al-Shatibi. (1997). Al-Muwafaqat (7 vols., 1st ed.). Dar Ibn Affan.
18. Shihab al-Din. (1323 H). Irshad al-Sari (10 vols., 7th ed.). The Great Royal Press.
19. Saleh, Muslih. (1999). Glossary of Social Science Terms (1st ed.). Alam al-Kutub.
20. Al-Uthaymeen. (2006). Fath Dhi al-Jalal wa al-Ikram bi Sharh Bulugh al-Maram (6 vols., 1st ed.). Islamic Library.
21. Aqla, Muhammad. (1989). The Family System in Islam (2nd ed.). Modern Message Library.
22. Al-Faqih, Shifa Ali. (2013). The Extended Family and Its Role in Building the Muslim Personality: Practical Models from the Prophetic Household. International Scientific Conference – The Muslim Family in Light of Contemporary Changes.
23. Fayyad, Hussam al-Din. (2018). Social Control (1st ed.). Library for an Enlightened Sociology.
24. Al-Qaradawi, Yusuf. (2008). The Family as Islam Wants It. Wahba Library.
25. Al-Qurtubi. (1964). Al-Jami' li Ahkam al-Quran (20 parts in 10 vols., 2nd ed.). Egyptian Book House.
26. Arabic Language Academy in Cairo. (n.d.). Al-Mu'jam al-Wasit. Da'wah House.
27. Multiple Authors. (2005). Kuwaiti Encyclopedia of Jurisprudence (2nd ed.). Ministry of Awqaf – Kuwait.

28. Madkur, Ali. (2001). Methods of Education. Dar al-Fikr al-Arabi.
29. Michel et al. (2015). Tolerance (Translated by: Abeer Muhammad, 1st ed.).
30. Al-Nawawi. (1972). Sharh Sahih Muslim (9 vols., 2nd ed.). Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
31. Al-Nisaburi, Muslim al-Hajjaj. (n.d.). Sahih Muslim (Edited by: Abd al-Baqi, 5 vols.). Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
32. Gheith. (1992). Dictionary of Sociology. University Knowledge House.

Electronic Sources:

33. Translations of the Universal Declaration of Human Rights. www.ohchr.org/en/human-rights/universal-declaration/translations.
34. Encyclopedia of Thematic Tafsir. https://modoee.com .

Foreign references :

Henderson, A. (2013). Exploration of the Impact of Consultation. The University of Birmingham .
.٢Rapson, L , & Ryan, R. (2008). Social Justice .
.٣Williamson, M, & Clark, S. (1989). Understanding Justice in Families Social Justice Research, 3 (2.)